



أحكام الانتقال في نظام ل.م.د بالجزائر بين الاستحقاق الأكاديمي واستمرارية
المسار الجامعي (دراسة تحليلية نقدية في مرحلتي الليسانس والماستر)
Transitional Provisions in the LMD System in Algeria between
Academic Merit and the Continuity of the University Path (A Critical
Analytical Study at the Bachelor's and Master's Levels)

قروج بولفعة¹

المركز الجامعي الشريف بوشوشة آفلو - الجزائر

b.guerroudj@cu-aflou.edu.dz

مخبر الدراسات في قضايا الإنسان والمجتمع

تاريخ القبول للنشر: 2026-08-21

تاريخ الاستلام: 2026-07-22

ملخص:

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل تطور أحكام الانتقال في نظام ل.م.د بالجزائر في مرحلتي الليسانس والماستر، للكشف عن التوترات البنوية الناجمة عن تعاقب النصوص التنظيمية بين سنتي 2011 و 2026. وتنطلق الدراسة من فرضية مركزية مؤداها أن التعديلات المتلاحقة على شروط الانتقال عبّرت عن تحوّل تدريجي في الفلسفة التربوية من منطق الانتقائية الأكاديمية الصارمة إلى منطق المرونة الموجّهة بضوابط، مع ما يستتبع ذلك من إشكاليات تتعلق بالاستحقاق، وعدم الاستقرار القانوني، وتفاوت التطبيق بين المؤسسات الجامعية. اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي المقارن للنصوص القانونية والتنظيمية المؤطرة، مع توظيف مقاربة فلسفية-بيداغوجية تُوظّف مفاهيم الاستحقاق والإنصاف والاستمرارية، ومقاربة حقوقية تُبرز أثر مبدأي عدم رجعية القوانين والمساواة أمام القاعدة التنظيمية.

الكلمات المفتاحية: نظام ل.م.د؛ الانتقال الجامعي؛ الاستحقاق؛ الديون؛ المرونة.

Abstract:

This study examines the evolution of progression regulations within Algeria's Licence–Master–Doctorate (LMD) system at the Bachelor's and Master's levels, with the aim of identifying the structural tensions arising from the successive enactment of regulatory texts between 2011 and 2026. It is based on the

¹ قروج بولفعة

central hypothesis that successive amendments to progression requirements reflect a gradual shift in educational philosophy, from a logic of strict academic selectivity towards one of regulated flexibility. This shift has generated several issues relating to academic merit, legal uncertainty, and disparities in the implementation of regulations across higher education institutions. Methodologically, the study adopts a comparative descriptive-analytical approach to the relevant legal and regulatory framework, complemented by a philosophical-pedagogical perspective drawing on the concepts of academic merit, equity, and continuity of the educational pathway, as well as a legal perspective highlighting the implications of the principles of non-retroactivity of laws and equality before the law and regulatory provisions.

Keywords: Progression regulations. Licence–Master–Doctorate (LMD) system, academic merit ; continuity of the educational pathway

مقدمة:

يُمثل نظام الانتقال في التعليم العالي ركيزة محورية في تنظيم المسار الجامعي للطالب، إذ يعكس - من حيث المبدأ - التوازن بين مقتضيات الجودة الأكاديمية وضرورة إتاحة الفرص للطلبة لمواصلة تكوينهم. وقد عرفت الجزائر منذ اعتماد نظام ل.م.د (الليسانس-الماستر-الدكتوراه)، سلسلة من التحولات التنظيمية التي مست أحكام الانتقال في مرحلتي الليسانس والماستر؛ مما يطرح إشكالية جوهرية مفادها: إلى أي حد نجحت هذه التحولات في التوفيق بين الاستحقاق الأكاديمي واستمرارية المسار الجامعي للطالب؟

وتنبع أهمية الموضوع من كونه يمسّ فئة عريضة من المجتمع الجامعي ويحدّد مصير آلاف الطلبة سنوياً، فضلاً عن أن دراسة تطوّر النصوص التنظيمية المؤطرة للانتقال تتيح فهم التوجّهات العميقة لسياسة التعليم العالي في الجزائر، وتكشف عن التصرّو المتغيّر لدور الجامعة بين الانتقائية الأكاديمية والمرونة التربوية. وتكتسي هذه الدراسة أيضاً قيمة نظرية وعملية، إذ تُسهم في سدّ الفجوة البحثية في الدراسات التي تناولت النظام من زاوية وصفية عامة دون التعمّق في البنية القانونية لأحكام الانتقال، كما أفاد منها دراسات سابقة كدراسة دريدش (2014) في تقييم واقع التطبيق، ودراسة بن سعدة (2017) في تحليل الفجوة بين التنظير والتطبيق، ودراسة بلول (2021) في رصد التغيرات التنظيمية من وجهة نظر الأساتذة.



وتسعى الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الفرعية الآتية:

ما المرجعيات القانونية والتنظيمية لأحكام الانتقال في نظام ل.م.د؟ وكيف تطوّرت شروط الانتقال في مرحلة الليسانس عبر التعديلات المتتالية؟ وما طبيعة الأحكام الخاصة بالانتقال في مرحلة الماستر، لا سيما في علاقتها بمذكرة التخرج؟ وأين يكمن التوتر بين المرونة البيداغوجية والاستقرار القانوني للقاعدة التنظيمية؟

منهج الدراسة وأدواتها: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي المقارن، بوصفه أنسب المناهج لتحليل النصوص القانونية والتنظيمية المتعاقبة ومقارنة أحكامها عبر المراحل الزمنية المختلفة. ويقتضي هذا المنهج - بحسب ما أكّده قلو (2013) ودريدش (2014) في دراستهما حول تقييم إصلاحات ل.م.د - الجمع بين استخراج القاعدة القانونية من مضامين النصوص، وتحليل مضمونها من حيث علاقتها بمبادئ الاستحقاق والمرونة، ومقارنتها بما سبقها أو لحقها لكشف التحوّلات التي طرأت عليها. وقد وظّفنا أيضاً مقارنة فلسفية-بيداغوجية تستند إلى مفاهيم الاستحقاق الأكاديمي والإنصاف التربوي والاستمرارية، ومقاربة حقوقية تُبرز أثر المبادئ الدستورية العامة - ولا سيما مبدأ المساواة وعدم رجعية القوانين - على تنظيم الانتقال الجامعي. ويقتصر حقل الدراسة على النصوص الوطنية المؤطرة لنظام ل.م.د دون التوسع في المقارنة مع التجارب الدولية، اكتفاءً بتوظيف بعض المرجعيات الفلسفية العامة في التفسير.

1. الإطار المفاهيمي والقانوني للانتقال الجامعي

1.1 مفهوم الانتقال في نظام ل.م.د وتمييزه عن المفاهيم المتقاربة

يشكّل الانتقال في نظام ل.م.د مفهوماً محورياً يتجاوز الدلالة المألوفة لـ"التقدّم من سنة إلى أخرى"، ليرتبط بمنظومة متكاملة من المفاهيم البيداغوجية والقانونية التي تحكم مسار الطالب الأكاديمي. ولا يمكن فهم أحكامه فهماً دقيقاً دون تمييزه عن المفاهيم المتداخلة معه، والتي كثيراً ما يختلط أمرها في الأدبيات الجامعية وفي الممارسة الميدانية.

ويُعرّف الانتقال اصطلاحاً بأنه الإجراء البيداغوجي والقانوني الذي يسمح للطالب بالانتقال من سنة دراسية إلى السنة الموالية داخل طور التكوين نفسه، أو من طور تكويني إلى طور آخر (كالانتقال من الليسانس إلى الماستر). وهو لا يتطابق بالضرورة مع النجاح الكامل، إذ قد يتحقق - بحسب ما تنصّ عليه المادة 59 من القرار رقم 992 المؤرخ في 1 أوت 2022 - بإحدى الطرق الآتية: النجاح الكامل بعد تحصيل جميع الأرصدة، أو الانتقال بالتعويض، أو الانتقال بديون بيداغوجية، أو الانتقال بقرار الإنقاذ من لجنة المداولة. ويُعدّ هذا التعدّد في أشكال الانتقال أحد أبرز مظاهر المرونة البيداغوجية التي ميّزت نظام ل.م.د، وإن كان قد أثار نقاشاً واسعاً حول انعكاساته على الجودة الأكاديمية كما أشارت إليه دراسة بدران ورزبوق (2022).

ويُميّز بين الانتقال وعدّة مفاهيم متقاربة: فالنجاح يعني استيفاء الطالب لجميع الشروط الأكاديمية في وحدة أو سداسي أو سنة أو طور بأكمله، بمعدل يساوي أو يفوق 20/10 في كل الوحدات. والتعويض آلية بيداغوجية نصّت عليها المادة 56 من القرار 992، ومفادها أن «تكتسب الوحدة التعليمية أيضاً عن طريق التعويض إذا كان معدل مجموع العلامات المحصّل عليها في المواد المكوّنة لها، موزونة بمعاملاتها، يساوي أو يفوق عشرة من عشرين (10/20)». أمّا الدين البيداغوجي فهو وضعيّة يستوفي فيها الطالب شرط الانتقال دون أن يستوفي جميع المواد، مع احتفاظه بحق إعادة الامتحان خلال السنة الموالية وفقاً للمادة 61 من القرار ذاته، وإلا تعذّر عليه نيل الشهادة. وأخيراً يُعدّ الرسوب الوضعيّة المضادة للانتقال، وقد نظّمته المادة 62 موضّحة أنّ «الطالب يحتفظ بنقاط المواد التي نجح فيها ولا يمكنه التقدم إلا لامتحانات المواد التي لم ينجح فيها»، وهي قاعدة تتّسق مع مبدأ تراكم الأرصدة المعتمد في الهندسة البيداغوجية للنظام.

ويكتسي هذا التمييز قيمة منهجية بالغة، لأنّ الخلط بين هذه المفاهيم - كما أفرزته بعض الممارسات الجامعية بحسب ما لاحظته بلول (2021) في دراسته



الميدانية بكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بجامعة الجلفة - يُفضي إلى تفسيرات متضاربة لأحكام الانتقال وإلى تفاوت في معاملة الطلبة بين مؤسسة وأخرى.

1. 2 المرجعيات القانونية والتنظيمية لأحكام الانتقال

تأسس أحكام الانتقال في نظام ل.م.د على هرمية من النصوص القانونية والتنظيمية تتراوح بين القوانين التوجيهية والمراسيم التنفيذية والقرارات الوزارية. ويُمثل القانون التوجيهي رقم 99-05 المؤرخ في 4 أبريل 1999 المعدل والمتمم قمة هذه الهرمية؛ فهو وإن لم يتضمن أحكاماً تفصيلية للانتقال، فإنه يرسّي الأسس العامة الضابطة للتعليم العالي ومبادئه الكبرى. ويليه في المرتبة المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 19 أوت 2008 الذي يُعدّ أول نصّ تنظيمي شامل لنظام الدراسات والتكوين في شهادات التعليم العالي، ثم المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 جوان 2022 الذي حلّ محله.

وعلى المستوى التنظيمي التفصيلي تتجلى المرجعيات في جيلين أساسيين: جيل نظام 2011 المتضمّن في القرارين رقم 711 و712 المؤرخين في 3 نوفمبر 2011، والذين يظّلان ساريين على الطلبة المسجّلين قبل السنة الجامعية 2022/2023 عملاً بالمادة 91 من القرار 992. وجيل نظام 2022 وما بعده، ومتمثلاً في القرار 992 المؤرخ في 1 أوت 2022 الذي يُعدّ النصّ المرجعي الحالي، والقرار 998 المؤرخ في 2 أوت 2022 المتضمّن لشروط الالتحاق بالماسـتر وآليات التوجيه والترتيب، ثم القرار رقم 171 المؤرخ في 9 فيفري 2023 الذي أدخل تعديلات تكميلية، وصولاً إلى القرار رقم 1165 المؤرخ في 4 أكتوبر 2025 المعدل بالقرار رقم 1165 المؤرخ في 9 جوان 2026 الذي أجرى تعديلات جوهرية على شروط الانتقال في طوري الليسانس والماسـتر. وتُثير هذه الهرمية إشكاليتين جوهريتين:

أولاهما: عدم الاستقرار التشريعي الناتج عن كثرة التعديلات في مدّة زمنية قصيرة، وهو ما حدّث منه دريدش (2014) في سياق تقييمه لواقع تطبيق النظام، إذ لاحظ أن غياب النصوص الضابطة لكيفية الانتقال من طور إلى آخر يُفضي إلى اضطراب في التطبيق.

وثانيتهما: إشكالية التطبيق الزمني للقاعدة، ومفادها تحديد لحظة التقييم التي على أساسها يُطبّق على الطالب نصٌّ أو آخر، وهو ما يستدعي تفعيلًا صارماً لمبدأ عدم رجعية القوانين التنظيمية حتى داخل الدورة التكوينية الواحدة.

2. تطوّر أحكام الانتقال في مرحلة الليسانس

2. 1 الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ليسانس

شهدت أحكام الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ليسانس تطوّرًا ملحوظًا عكس تحولاً في التصوّر البيداغوجي من التشديد إلى المرونة التدريجية. ففي ظلّ نظام 2011 كان الانتقال مشروطاً باكتساب السداسيين الأولين من مسار التكوين بمجموع 60 رصيداً، مع السماح الاستثنائي بالانتقال باكتساب 45 رصيداً موزّعة بين السداسيين بنسبة سداسي وثلثين في السداسي الآخر..

وقد استجابت النصوص التنظيمية لجائحة كوفيد-19 بتخفيف استثنائي نصّ عليه القرار رقم 633 المؤرّخ في 26 أوت 2020، الذي أجاز الانتقال بمجموع 30 رصيداً فقط بغضّ النظر عن توزيعها بين السداسيين. ثم جاء القرار 992 لسنة 2022 (المادة 59) فأبقى على خيارَي 60 رصيداً أو 45 رصيداً موزّعة. وأخيراً جاء القرار المعدّل 1165 (المادة 75) ليتضمّن الصيغة المرنة الثالثة: «يتم الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ليسانس إذا تحصّل الطالب على: إمّا السداسيين الأولين من مسار التكوين ستّون (60) رصيداً بتعويض أو دون تعويض، أو ثلاثين (30) رصيداً أو أكثر موزّعة بين السداسيين، مع عشرة (10) أرصدة كحدّ أدنى في كل سداسي».

ويتجه هذا التعديل الأخير نحو تكريس خيار ثالث إلى جانب الخيارين التقليديين، وهو ما قد يُسهم في الحدّ من الانقطاع الجامعي الذي أشارت إليه دراسات عدة كدراسة ويس وأوشيك (2026) في رصدها لاتجاهات طلبة الماستر السلبية نحو التكوين، بيد أنّه يطرح في المقابل إشكالية الحفاظ على المستوى الأكاديمي حين ينتقل الطالب بثلاث الأرصدة فقط. ومن زاوية فلسفية، يعكس هذا التحوّل انتقالاً من مقارنة إقصائية إلى مقارنة إنصافية تُراعي تعدّد مسارات الطلبة



وتفاوت قدراتهم، وهو ما يتّسق مع التوجّهات التربوية الحديثة التي أكّدها الزاحي (2023) في دراستها حول تجديد الممارسات البيداغوجية لدى الأساتذة الجامعيين.

2. الانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة ليسانس

عرف الانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة ليسانس هو الآخر تطوّراً، وإن كان بدرجة أقلّ نظراً لخصوصية السنة الثالثة باعتبارها سنة التخرّج. ففي نظام 2011 اشترط اكتساب السداسيات الأربعة الأولى بمجموع 120 رصيداً، أو اكتساب 90 رصيداً على الأقل مع الوحدات الأساسية. وحافظ القرار 992 لسنة 2022 (المادة 60) على هذا الإطار تقريباً عبر رفع عتبة الخيار الثاني إلى 105 أرصدة.

وأتى القرار المعدّل 1165 (المادة 76) ليُدخل تعديلاً نوعياً، إذ نصّ على أن « يتم الانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة ليسانس إذا تحصّل الطالب على: إمّا السنتين الأوليتين من مسار التكوين مائة وعشرين (120) رصيداً بتعويض أو دون تعويض بين سداسيات كل سنة، أو تسعين (90) رصيداً على الأقل موزّعة على أربع سداسيات، وفي هذه الحالة ينتقل الطالب بديون»، مع إسقاط شرط اكتساب الوحدات الأساسية. ويمثّل هذا التعديل نقلة في فلسفة الانتقال بخفض الحدّ الأدنى من 105 أرصدة إلى 90 رصيداً، أي من 87.5% إلى 75% من إجمالي الأرصدة، مع إضفاء طابع الديون على هذا النوع من الانتقال.

ويستدعي هذا التعديل التفكير في مفهوم الاستحقاق الأكاديمي ذاته: هل يستحقّ الطالب الانتقال لأنه استوفى الشروط الكاملة، أم لأنّه أظهر قدرة كافية على مواصلة المسار التصاعدي مع إمكان تسوية تعثراته الجزئية؟ ويبقى الجواب مرهوناً بمدى نجاعة آليات المرافقة البيداغوجية التي حدّدها القرار 992، والتي تُعدّ في رأي الزاحي (2023) ركيزة أساسية في تجديد الممارسات البيداغوجية في ظلّ نظام ل.م.د.

2. 3. من الليسانس إلى الماستر

يُمثّل الانتقال من الليسانس إلى الماستر مرحلة مفصلية في المسار الجامعي، إذ لا يقتصر على مجرّد الانتقال من سنة إلى أخرى بل ينطوي على انتقال من مستوى

تكويني إلى آخر. وقد نظّم القرار 998 المؤرّخ في 2 أوت 2022 شروط هذا الالتحاق، فنصّت المادة 4 على أنّه «مفتوح لحاملي شهادة الليسانس»، والمادة 7 على أنّ الالتحاق يتم «عن طريق المسابقة على أساس الشهادة أو الاختبارات في حدود المقاعد البيداغوجية المتاحة». كما نظّمت المادتان 10 و11 آليات الترتيب وكيفيّته. ويثير هذا الانتقال إشكالية قانونية جوهرية تتعلّق بالتوازن بين حقّ الطالب في استمرارية مساره التكويني وضرورة انتقاء الطلبة الأكفأ في ظلّ محدودية المقاعد البيداغوجية. ومن جهة فلسفية يجدّد هذا النوع من الانتقاء النقاش حول مفهومي الاستحقاق والإنصاف، إذ يوظّف القرار 998 معياري المعدل العام والترتيب كأداتين للفرز، مما قد يُفضي عملياً إلى إقصاء طلبة مستوفين لشروط الماستر الأكاديمية لمجرّد عدم توفّر مقاعد كافية. كما أنّ التعديلات الأخيرة المتعلّقة بـ"الليسانس الكلاسيكي" والانتقال إلى الماستر أعادت إحياء النقاش حول مبدأ المساواة بين خريجي النظامين، وهو ما أشارت إليه بن سعدة (2017) في معرض تحليلها للفجوة بين التنظير والتطبيق في نظام ل.م.د.

3. أحكام الانتقال في مرحلة الماستر

3. 1 الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ماستر

يتميّز الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ماستر بحساسية خاصة لارتباطه بإنجاز مذكرة البحث التي تُمثّل جوهر التكوين في طور الماستر. وفي نظام 2022، نظّمت المادة 67 من القرار 992 هذا الانتقال بنصّ واضح: «يُعَدّ الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ماستر حقّاً للطلاب إذا اكتسب السداسيين الأولين من مسار التكوين (120 رصيذاً) مع أو دون تعويض»، مع منع التعويض بين السداسي الثالث والرابع في السنة الثانية.

وأتى القرار المعدّل 1165 لسنة 2026 (المادة 87) ليُحدث تحويلاً جذرياً في شروط الانتقال: «يُعَدّ الانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ماستر حقّاً للطلاب الذي اكتسب ستّين (60) رصيذاً، سواء عن طريق التعويض أو دون تعويض... كما يسمح بالانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية بديون لكل طالب



تحصل على خمسة وأربعين (45) رصيداً على الأقل»، مع التخلي عن شرط اكتساب مواد الوحدة التعليمية الأساسية.

وهذا يعني أن الحد الأدنى للانتقال انخفض من 120 رصيداً (كامل الأرصدة) إلى 60 رصيداً (نصف الأرصدة) مع خيار الانتقال بديون بـ 45 رصيداً (37.5% من الأرصدة فقط). ويثير هذا التحول تساؤلات جدية حول مدى قدرة الطالب على مواكبة متطلبات السنة الثانية الماستر، خاصة في ظل غياب التعويض بين السداسيين في تلك السنة. ومن الناحية الفلسفية يعكس هذا التعديل توجّهاً نحو المرونة القصوى، لكنه يُخاطر - كما نّهت إليه بدران ورزويق (2022) - بمحدودية فعالية آليات التدريس الحديثة حين لا تتوفر للطالب الأسس المعرفية الكافية لاجتياز الوحدات الجديدة.

3. 2. الانتقال إلى التخرج ومناقشة المذكرة

يتميّز التخرج من الماستر عن مجرد الانتقال في كونه يقتضي استيفاء جميع شروط الحصول على الشهادة، بما في ذلك مناقشة مذكرة التخرج بنجاح. ووفقاً للمادة 71 من القرار 992 تُسلم شهادة الماستر « للطلبة الذين استوفوا مجموع شروط التمدريس والتدرّج البيداغوجي في مسار التكوين وأثبتوا اكتساب 120 رصيداً المطلوبة». وتُعدّ مناقشة المذكرة مرحلة حاسمة تُجرى في دورتين: دورة عادية ودورة استدراكية (المادة 70)، وتُمنح إحدى التقديرات التي حددها المادة 87 من نفس القرار كما هو موضح في الجدول التالي:

العلامة	التقدير
$20/10 \geq \text{العلامة} > 20/12$	متوسط
$20/12 \geq \text{العلامة} > 20/14$	قريب من الحسن
$20/14 \geq \text{العلامة} > 20/16$	جيد
$20/16 \geq \text{العلامة} > 20/18$	جيد جداً
$20/18 \geq \text{العلامة} > 20/20$	ممتاز

ويُفضي التمييز بين الانتقال والتخرج إلى إشكالية منهجية بالغة الأهمية في تقييم مردودية التعديلات الأخيرة: فالطالب قد ينتقل إلى السنة الثانية بفضل المرونة التنظيمية لكنه لا يتخرج في النهاية إذا لم يستوف جميع الشروط الأكاديمية أو لم ينجح في مناقشة المذكورة. وما يعزز هذا الانشغال هو ما لاحظته ويس وأوشيك (2026) من أن اتجاهات طلبة الماجستير نحو تكوينهم الجامعي تظل - في مجملها - سلبية، سواء من حيث التدريس أو البحث العلمي أو خدمة المجتمع، مما يُشير إلى أن المرونة في الانتقال لا تكفي وحدها لضمان جودة التخرج.

4. الانتقال بين المرونة البيداغوجية والاستقرار القانوني

4. 1 الانتقال كآلية لضمان استمرارية المسار الجامعي

يُشكل الانتقال في نظام ل.م.د أداة أساسية لضمان استمرارية المسار الجامعي وتجنب الانقطاع الذي قد تترتب عليه آثار شخصية وأكاديمية واجتماعية بالغة. وتتجلى أبرز مظاهر هذه الاستمرارية في:

(أ) الحدّ من الانقطاع الدراسي عبر آليات التعويض والديون، وهو ما لاحظناه في تخفيض الحدّ الأدنى للانتقال في عدّة مناسبات؛

(ب) منح فرص إضافية من خلال دورة الاستدراك التي أتاحها القرار 992 (المادة 33)؛

(ج) مراعاة المسار التدريجي بواسطة نظام الأرصدة الذي يسمح بالتقدم التراكمي؛

(د) الاعتراف بالتقدم الجزئي من خلال مبدأ تراكم الأرصدة والاحتفاظ بالمواد المكتسبة عملاً بالمادة 56.

وتعكس هذه المرونة تصوراً للطالب باعتباره فاعلاً في مسار تكويني تراكمي لا مجرد متلقٍ خاضع لمنطق ثنائي (نجاح/رسوب)، وهو ما يتسق مع النظريات التربوية الحديثة التي تؤكد على التعلم المستمر والتقييم التكويني. كما يتسق مع ما توصّلت إليه بلول (2021) في دراسته الميدانية من أن مستوى التغييرات التنظيمية في



الجامعة الجزائرية بلغ درجة متوسطة، مما يستوجب تطوير آليات المرافقة البيداغوجية وتفعيلها بشكل أعمق.

4. 2. حدود المرونة وإشكالية استقرار القاعدة التنظيمية

رغم المزايا الواضحة للمرونة، تظلّ هذه المرونة تحقّقها عدّة إشكاليات قانونية وبيداغوجية تستدعي المعالجة وهي كالتالي:

أولاً كثرة التعديلات التي شهدتها النظام خلال سنوات قليلة، وهو ما يستجلب عدم الاستقرار القانوني ويُعيق قدرة الطالب على تحديد القاعدة التي تنطبق عليه. وقد حاول القرار 992 (المادة 91) معالجة هذا جزئياً بأن أبقى خضوع طلبة ما قبل 2023/2022 للقرارين 711 و712، غير أنّ الفصل بين الأنظمة لا يحلّ تماماً مشكلة التمييز بين الدفعات في المؤسسة الواحدة.

وثانياً إشكالية التطبيق الزمني للقاعدة: هل يُطبّق على الطالب نصّ سنة التسجيل أم نصّ سنة التقييم؟ ويتأكّد هذا الإشكال حين تتعدّل الشروط أثناء المسار الدراسي الجاري.

وثالثاً تأثير التعدّد في النصوص على الإدارة الجامعية، إذ تضطر هذه الأخيرة إلى التعامل مع أنظمة متعددة في آن واحد، مما يزيد من مخاطر الأخطاء ويُرهق الإداريين.

ورابعاً المساس بمبدأ المساواة، إذ قد يستفيد طالب من تخفيف الشروط بينما لا يستفيد آخر لمجرّد اختلاف سنة الدراسة أو المؤسسة.

وخامساً إشكالية الجودة الأكاديمية حين تنتقل أعداد كبيرة من الطلبة بديون لم تُسوّ بعد.

وتبرز هنا الإشكالية الفلسفية الأساس: هل الجامعة نظام للإقصاء عند أول تعثر، أم نظام يَسمو إلى التقدّم التدريجي وتصحيح المسار؟ والجواب ليس بسيطاً، إذ تعكس كل مقارنة تصوّراً معيّناً لدور الجامعة في المجتمع. ويبدو أن التوجّه الجزائري يميل - كما أظهرنا في تحليل النصوص - إلى تحقيق توازن بين التصورين، عبر تبني المرونة التدريجية مع الإبقاء على حدّ أدنى من المعايير الأكاديمية، وهو خيار

يبدو وجيهاً بيد أنه يظلّ رهناً باستقرار القاعدة التنظيمية ووضوحها وفعالية آليات المرافقة.

الخاتمة

تخلص هذه الدراسة إلى أنّ تطوّر أحكام الانتقال في نظام ل.م.د بالجزائر يكشف عن انتقال تدريجي من تصوّر يقوم على استيفاء صارم للشروط البيداغوجية إلى تصوّر أكثر مرونة يراعي استمرارية المسار الجامعي للطلبة، وإنّ ظلّ هذا التحوّل مرتبطاً بمدى وضوح النصوص واستقرارها وانسجامها. وقد تجلّى ذلك في تخفيض الحدّ الأدنى المطلوب للانتقال، وإدخال آليات التعويض والديون، وتنظيم دورات الاستدراك، والسماح بالانتقال الجزئي في بعض الحالات. ويرتبط هذا التحوّل - من زاوية فلسفية - بمقاربة تعتمد مبدأ الإنصاف تضع الطالب في صدارة الاهتمام التربوي، بيد أنّه يظلّ بحاجة إلى ضوابط قانونية صارمة تحمي مبدأي المساواة والجودة معاً.

لذلك توصي الدراسة بجملة من الإجراءات الكفيلة بتحقيق التوازن المنشود بين المرونة والاستقرار، أبرزها:

- توحيد النصوص التنظيمية في قرار واحد شامل ومستقر يحدّد شروط الانتقال في جميع مراحل التكوين؛
- اعتماد مبدأ عدم رجعية القوانين التنظيمية بشكل صارم بحيث يخضع الطالب للقواعد السارية عند تسجيله؛
- وضع ضوابط واضحة للانتقال بالديون تحدّد عددها وآجال تسويتها، مع ضمان عدم تراكمها على حساب جودة التكوين؛
- تعزيز دور لجان المداولات في تقدير الحالات الفردية وفق معايير موضوعية ومعلّنة؛
- إعداد دليل تطبيقي موحد لأحكام الانتقال يوضّح الإجراءات والتفسيرات القانونية ويُسرّّل على الإداريين والأساتذة والطلبة فهم القواعد وتطبيقها.



وفي النهاية، يبقى نظام الانتقال مرآةً تعكس تصوّر المجتمع الجامعي للطلاب ودور الجامعة في تكوينه. وإنّ الانتقال من منطق الانتقائية المطلقة إلى منطق المرونة الموجّهة بضوابط ليس ترفاً فكرياً، بل ضرورة بيداغوجية وقانونية في آن، تستجيب لتعدد مسارات الطلبة وتفاوت قدراتهم، وتصون في الوقت نفسه القيمة الأكاديمية للشهادات الممنوحة.

2- قائمة المصادر والمراجع:

دوريات ومجلات:

- بلول أحمد (2021). التغييرات التنظيمية (الإدارية، البيداغوجية) للجامعة الجزائرية في ظلّ نظام ل.م.د من وجهة نظر الأساتذة. مجلة آفاق علمية، المجلد 13، العدد 4.
- بن سعدة أمال، بن سعدة حنان (2017). نظام LMD بين التنظير والتطبيق ودوره في تنمية الطالب الجزائري. مجلة حقائق للدراسات النفسية، المجلد 2، العدد 4.
- بدران دليلة، رزيوق شريفة (2022). آليات التدريس الحديثة وتحسين جودة التعليم وفق نظام (ل.م.د). مجلة متيجة للدراسات الإنسانية، المجلد 9، العدد 2.
- دريدش أحمد (2014). واقع نظام "ل.م.د" في الجامعة الجزائرية: دراسة وصفية تحليلية. مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، المجلد 2، العدد 4.
- زاحي حليلة (2023). الحاجة إلى تجديد الممارسات البيداغوجية لدى الأساتذة الجامعيين في نظام LMD: التكوين في علم المكتبات في الجزائر نموذجاً. مجلة التواصل (El-Tawassol)، المجلد 26، العدد 3.
- قلو مهدي (2013). محاولة تقييم إصلاحات الانتقال من النظام الكلاسيكي إلى النظام الجديد (ل.م.د) وفق مؤشر معدّل التأطير. مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 17، العدد 1.
- ويس راضية، أوشيخ نورة (2026). اتجاهات طلبة الماستر نحو تكوينهم الجامعي في ظلّ نظام ل.م.د - دراسة ميدانية بكلية علم النفس وعلوم التربية، جامعة قسنطينة 2. Revue des Sciences Humaines & Sociales، المجلد 11، العدد 3.

النصوص القانونية:

- رئاسة الحكومة (الجزائر)، (1999)، القانون التوجيهي للتعليم العالي رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد: 75، سنة 2004.
- رئاسة الحكومة (الجزائر)، (2008)، المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان 1429 الموافق 19 غشت 2008، المحدد لنظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي، الجريدة الرسمية، العدد 48، 2008.
- رئاسة الحكومة، (الجزائر)، (2022)، المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة 1443 الموافق 5 جوان 2022، المحدد لنظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي، الجريدة الرسمية، العدد 39، سنة 2008.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2011)، قرار رقم 711 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011، المحدد للقواعد المشتركة لتنظيم الدراسات الجامعية والتسيير البيداغوجي.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2011)، قرار رقم 712 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011، المحدد لكيفيات التقييم والتدرج والتوجيه في أطوار الدراسات لنيل شهادتي الليسانس والماستر.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2011)، قرار رقم 714 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011، المحدد لكيفيات ترتيب الطلبة.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2020)، قرار رقم 633 مؤرخ في 26 أوت 2020، المحدد للتدابير الاستثنائية لتقييم وتدرج الطلبة في ظل جائحة كوفيد-19.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2022)، قرار رقم 992 مؤرخ في 1 أوت 2022، المحدد لكيفيات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، ولكيفيات التنظيم والتقييم والتدرج فيها.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2022)، قرار رقم 998 مؤرخ في 2 أوت 2022، المحدد لشروط الالتحاق وكيفيات التوجيه والتسجيل في الدراسات الجامعية لنيل شهادة الماستر.



- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2023)، قرار رقم 171 مؤرخ في 9 فيفري 2023، المحدد لكيفيات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادات الليسانس والماستر ومهندس دولة ومهندس معماري، وكيفيات التنظيم والتقييم والتدرج فيها.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2026)، قرار رقم 1165 مؤرخ في 4 أكتوبر 2025.
- وزير التعليم العالي والبحث العلمي، (الجزائر)، (2026)، القرار رقم 1165 المؤرخ في 9 جوان 2026، المحدد لكيفيات التسجيل وإعادة التسجيل في التكوينات لنيل شهادتي الليسانس والماستر.